

## صلاة الفاتح لما أغلق

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد فإن الذكر المشتهر بصلاة الفاتح لما أغلق من الأذكار المنتشرة عند بعض المسلمين وقد ناقش هذا الذكر الشيخ عبد الحميد بن باديس "رحمه الله" بعبارات ناصحة في فتوى كتبها نسال الله ألا يجرمه أجرها وقد قدمنا الفتوى بذكر نص صلاة الفاتح لما أغلق وبعضها من فضلها عندهم

### نصها:

(اللهم صل على سيدنا محمد الفاتح لما أغلق، والخاتم لما سبق، ناصر الحق بالحق، الهادي إلى صراطك المستقيم، وعلى حق قدره ومقداره) [١]

### فضلها عند الطريقة التجانية

جاء في جواهر المعاني وبلوغ الأماني في فيض سيدي أبي العباس التجاني لعلي حرازم بن العربي الفاسي

(..ثم أمرني بالرجوع صلى الله عليه وسلم إلى صلاة الفاتح لما أغلق، فلما أمرني بالرجوع إليها سألته صلى الله عليه وسلم عن فضلها فأخبرني أولاً بأن المرة الواحدة منها تعدل من القرآن ست مرات، ثم أخبرني ثانياً أن المرأة الواحدة منها تعدل من كل تسبيح وقع في الكون ومن كل ذكر ومن كل دعاء كبيراً وصغيراً ومن القرآن ستة آلاف مرة لأنه من الأذكار) [٢]

### تمهيد:

ورد سؤال على الأستاذ الجليل محمد بن الحسن الحجوري وزير معارف الحكومة المغربية من الشيخ حافظ إبراهيم ريشطي من أهل العلم ببلدة شقودرة بمملكة ألبانيا، عن أشياء منها ما يتعلق بالطريقة التجانية، فأجاب الأستاذ عن تلك المسائل كلها ونشر جوابه في مجلة (الرسالة) حيث نشر السؤال، ولقد أجاد الأستاذ في جوابه غير أنه أحاط كلامه في شأن الطريقة التجانية بشيء من الغموض حمله عليه فيما أظن مركزه ومحيطه وليس له في هذا عذر عند الله فإن السؤال كان واضحاً والموضوع عظيماً هاماً والموقف محتاجاً إلى صراحة لا يخاف فيها إلا الله، فرأيت من واجبي الديني أن أجيب بصراحة وأن آتي من كلام الأستاذ بما هو مؤيد لجواني مع التعليق عليه لا أقصد من ذلك - علم الله - إلا النصح لإخواني الذين ضلوا بهذه الطريقة عن الصراط المستقيم هداًنا الله كلنا إليه.

## تلخيص السؤال:

يدعي المنتسبون للطريقة التجانية:

١- أن قراءة (صلاة الفاتح) أفضل من تلاوة القرآن ستة آلاف مرة متأولين بأن ذلك بالنسبة لمن لم يتأدب بأداب القرآن.

٢- أن (صلاة الفاتح) من كلام الله القديم ولا يترتب عليها ثوابها إلا لمن اعتقد ذلك.

٣- وأن (صلاة الفاتح) علمها النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - لصاحب الطريقة ولم يعلمها لغيره.

٤- وأن مؤسس الطريقة التجانية أفضل الأولياء.

٥- وأن من انتسب إلى تلك الطريقة يدخل الجنة بلا حساب ولا عقاب وتغفر ذنوبه الصغار والكبار، حتى التبعات.

فهل الاندماج فيها غير مناف للشريعة الغراء؟

الجواب:

١- القرآن كلام الله و(صلاة الفاتح) من كلام المخلوق ومن اعتقد أن كلام المخلوق أفضل من كلام الخالق فقد كفر، ومن جعل ما للمخلوق مثل ما لله فقد كفر بجعله الله نداً فكيف بمن جعل ما للمخلوق أفضل مما للخالق.

هذا إذا كانت الأفضلية في الذات فأما إذا كانت الأفضلية في النفع فإن [٣] الأدلة النظرية والأثرية قاضية بأفضلية القرآن على جميع الأذكار وهو مذهب الأئمة من السلف والخلف، قال سفيان الثوري - رحمه الله - (سمعنا أن قراءة القرآن أفضل من الذكر)، نقله القرطبي في الباب السابع من كتاب (التذكار) وقال النووي - رحمه الله - (وأعلم أن المذهب الصحيح المختار الذي عليه من يعتمد من العلماء أن قراءة القرآن أفضل من التسبيح والتهليل وغيرها من الأذكار، وقد تظاهرت الأدلة على ذلك) قاله في الباب الثاني من كتاب التبيان ومخالفة مثل هذا موجب للتبديع والتضليل.

٢- وأما زعم من زعم - متأولاً لتلك الأفضلية الباطلة - بأن (صلاة الفاتح) خير لعامة الناس من تلاوة القرآن لأن ثوابها محقق ولا يلحق فاعلها إثم والقرآن إذا تلاه العاصي كانت تلاوته عليه إثمًا

لمخالفته لما يتلوه، واستدلوا على هذا بقول أنس - رضي الله عنه - الذي تحسبه العامة حديثاً: (رب تال للقرآن والقرآن يلعنه) فهو زعم باطل لأنه مخالف لما قاله أئمة السلف والخلف من أن القرآن أفضل الأذكار ولم يفرقوا في ذلك بين عامة وخاصة ولا بين مطيع وعاص، ومخالف لمقاصد الشرع من تلاوة القرآن، وذلك من وجوه:

الأول - أن المذنبين مرضى القلوب فإن القلب هو المضغعة التي إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله فكل معصية يأتي بها الإنسان هي من فساد في القلب ومرض به، والله تعالى قد جعل دواء أمراض القلب تلاوة القرآن: ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ)) [يونس: ٥٧] ((وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا)) [الإسراء: ٨٢] فمقصود الشرع من المسلمين أن يتلوه ويتدبروه ويستشفوا بألفاظه ومعانيه من أمراضهم ومن عيوبهم وذنوبهم وذلك الزعم الباطل يصرف المذنبين - وأئنا غير مذنب؟ - عن تلاوته.

الثاني - أن القلوب تعتريها الغفلة والقسوة والشكوك والأوهام والجهالات وقد تتراكم عليها هذا الأدران كما تتراكم الأوساخ على المرآة فتطمسها وتبطل منفعتها وقد يصيبها القليل منها أو من بعضها فلا تسلم القلوب على كل حال من أصابتها فهي محتاجة دائماً وأبداً إلى صقل وتنظيف بتلاوة القرآن وقد أُرشد النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - إلى هذا فيما رواه البيهقي في " الشعب " والقرطبي في ((التذكار)) - (أن هذه القلوب تصدأ كما يصدأ الحديد، قالوا: يا رسول الله فما جلاؤها، قال: تلاوة القرآن)) فمقصود الشرع من المذنبين أن يتلوا القرآن لجلاء قلوبهم وذلك الزعم الباطل يصرفهم عنه.

الثالث - أن الوعيد والترهيب قد ثبتا في نسيان القرآن بعد تعلمه، وذهابه من الصدور بعد حفظه فيها، فروى أبو داود عن سعد - مرفوعاً - : ((ما من أمريء يقرأ القرآن ثم ينساه إلا لقي الله أجذم))، وروى الشيخان عن عبد الله - مرفوعاً - : ((وأستذكروا القرآن فإنه أشد تفصيلاً من صدور الرجال من النعم))، فمقصود الشرع دوام التلاوة لدوام الحفظ ودفع النسيان وذلك الزعم الباطل يؤدي إلى تقليها أو تركها.

ومثل هذا الزعم في البطلان والضلال زعم أن تالي القرآن يأثم بقراءته مع مخالفته فإن المذنب يكتب عليه ذنبه مره واحدة، ولا يكتب عليه مرة ثانية إذا ارتكب ذنباً آخر وإنما يكتب عليه ذلك الذنب

الآخر فيكف يكتب عليه ذنب إذا باشر عبادة التلاوة؟ والأصل القطعي - كتاباً وسنة - أن ما جاء بالسيئة فلا يجزى إلا مثلها وهو يبطل أن تجدد له سيئاته إذا جاء بتلاوة القرآن.

وما قول أنس - رضي الله عنه - ((رب تال للقرآن والقرآن يلعنه)) فليس معناه أن القرآن يلعنه لأجل تلاوته، كيف وتلاوته عبادة؟

وإنما معناه أنه ربما تكون له مخالفه لبعض أوامر القرآن أو نواهيه من كذب أو ظلم مثلاً فيكون داخلاً في عموم لعنه للظالمين والكاذبين.

وهذا الكلام خرج مخرج التقييح للإصرار على مخالفة القرآن مع تلاوته بعثاً للتالي على سرعة الاتعاض بآيات القرآن وتعجيل المتاب ، ولم يخرج مخرج الأمر التلاوة والانصراف عنها، هذا هو الذي يتعين حمل كلام هذا الصحابي الجليل بحكم الأدلة المتقدمة، ونظيره ما ثبت في الصحيح: ((من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه))، قال الشراح - واللفظ للقسطلاني -: (وليس المراد الأمر بترك صيامه إذا لم يترك الزور إنما معناه التحذير من الزور فهو كقوله عليه الصلاة والسلام: ((من باع الخمر فليشقص الخنازير)) أي يذبحها، ولم يأمره بشقصها، ولكنه التحذير والتعظيم لإثم شار بالخرم، وكذلك حذر الصائم من قول الزور والعمل به، لئتم له أجره))، هذا فيمن يرتكب الزور وهو صائم فيكون متلبساً بالعبادة والمخالفة في وقت واحد، فكيف بمن كان ذنبه في غير وقت عبادة التلاوة؟ فالمقصود من كلام أنس تحذيره من الإصرار على المخالفة، وترغيبه في المبادرة بالتوبة ليكمل له أجر تلاوته بكمال حالته.

٣- وليس عندنا من كلام الله إلا القرآن العظيم، هذا إجماع المسلمين حتى أن ما يلقيه جبريل - عليه السلام - في روع النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - سماه الأئمة بالحديث القدسي ، وفرقوا بينه وبين القرآن العظيم ولم يقولوا فيه كلام الله، ومن الضروري عند المسلمين أن كلام الله هو القرآن وآيات القرآن، فمن اعتقد أن (صلاة الفاتح) من كلام الله فقد خالف الإجماع في أمر ضروري من الدين وذلك موجب للتفكير.

٤- قد بعث النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - معلماً كما صح عند [٤]، وعاش معلماً آخر لحظة من حياته فتوفاه الله تعالى نبينا ورسولاً ونقله للرفيق الأعلى، وقد أدى الرسالة، وبلغ الأمانة، وأنقطع الوحي وانتهى التبليغ والتعليم، وترك فينا ما إن تمسكنا به لن نضل أبداً وهو كتاب الله وسنته، كما صح عنه، هذا كله مجمع عند المسلمين، وقطعي في الدين، فمن زعم أن محمداً مات وقد بقي شيء لم يعلمه للناس

في حياته فقد أعظم على الله الفرية وقدح في تبليغ الرسالة، وذلك كفر، فمن اعتقد أن (صلاة الفاتح) علمها النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - لصاحب الطريقة التجانية دون غيره، كان مقتضى اعتقاده هذا أنه مات ولم يبلغ وذلك كفر، فإن زعم أنه علمه إياها في المنام فالإجماع على أنه لا يؤخذ شيء من الدين في المنام مع ما فيه من الكتم وعدم التبليغ المتقدم.

هذا وقد ثبت في الصحيح أن الصحابة - رضي الله عنهم - سألوا النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - كيف يصلون عليه فانتظر الوحي وعلمهم الصلاة الإبراهيمية وقد تواترت في الأمة تواتراً معنوياً ونقلها الخلف عن السلف طبقة عن طبقة واجمع الناس على مشروعيتها في التشهد، ومن مقتضى الاعتقاد الباطل المتقدم أنه - صلى الله عليه وآله وسلم - كتم عن أفضل أمتة ما هو الأفضل وحرّم منه قروناً من أمتة وهو الأمين على الوحي وتبليغه، الحريص على هداية الخلق وتمكينهم من كل كمال وخير، فمن قال عليه ما يقتضي خلاف هذا فقد كذب عليه وكذب ما جاء به، ومن رجح صلاته على ما علمه هو - صلى الله عليه وآله وسلم - لأصحابه - رضي الله عنهم - بوحي من الله واختيار منه تعالى فقد دخل في وعد: ((وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا)) [الأحزاب: ٣٦].

٥- لا تثبت الأفضلية الشرعية إلا بدليل شرعي ومن ادعاها لشيء بدون دليل فقد تجرأ على الله وقفا ما ليس به علم وقد أجمعت الأمة على تفضيل القرون المشهود لها بالخيرية من الصادق المصدوق عليه الصلاة والسلام فاعتقاد أفضلية صاحب الطريقة التجانية تركية على الله بغير علم وخرق للإجماع، موجب للتبديع والتضليل.

٦- عقبيدة الحساب والجزاء على الأعمال قطيعة الثبوت ضرورية العلم فمن اعتقد أنه يدخل الجنة بغير حساب فقد كفر.

فالمندمج في الطريقة التجانية على هذه العقائد ضال كافر، والمندمج فيها دون هذا العقائد عليه أثم من كثر سواد البدعة والضلال.

ثم هاكم من جواب الأستاذ عن فصول السؤال، مما يؤيد جوابنا مع تعليقنا عليه:

((ومن المكر الخفي والكيد للإسلام المنطوي تحت هذه المقالة تزهيد الناس في القرآن العظيم وفي تلاوته ثم الأعراض عنه إلى ما هو أخف عملاً وفي الميزان أثقل في زعمهم الباطل وأني لأعجب لمسلم استنار بنور القرآن يقبل هذه المقالة في الإسلام، فلا حول ولا قوة إلا بالله)).

لهذه وغيره نقول أن الطريقة التجانية ليست كسائر الطرق في بدعها، والمشاهد اليوم من أضرارها، ودعنا من حديث ماضيها بما فيه، بل هي طريقة موضوعة لهدم الإسلام تحت أسم الإسلام، فان كتبها وأقوال أصحاب صاحبها مطبقة على هذه الأفكار وأكثر منها فلا تجد في كتبهم ما هو خالص منها حتى يمكن أن يكون هو الأصل وأن غيره مدسوس وأنتك لتجد هذه الكتب محل الرضى والقبول والتقديس عند جميع أتباع الطريقة عالمهم وجاهلهم، ولو كان عالمهم بالكلمة المنسوبة إلى صاحب الطريقة: والله أعلم بصحة نسبتها: ((زنوا كلامي بميزان الكتاب والسنة)) - لأعدموا تلك الكتب أو حموا على جماعتهم قراءتها أو حذفوا منها هذه الكفریات والأضاليل وأعلنوا البراءة منها للناس لكن شيئاً من ذلك لم يقع، وإنما يطننون بتلك الكلمة قولياً ويقرون تلك الكتب وما فيها عملياً، وماذا يفيد القول مع التقرير والعمل، ولهذا رغم من كان في هذه الطريقة من أناس مشهورين بالعلم كالشيخ الرياحي فإن الحالة هي الحالة وتلك الكفریات والأضاليل فاشية منتشرة في أتباع الطريقة إلى اليوم.

قال الأستاذ الحجوري.... بعدما نقل أقوالهم في ضمان شيخهم ومضاعفة الأجور لهم ودخولهم الجنة بغير حساب -: ((فكأنها (الطريقة التجانية) ورقة حماية من دولة لها سلطة عالية، تعالی من يجير ولا يجار عليه، فكأنهم نسوا القرآن)).

فبهذا صارت الطريقة التجانية في نظر أهل العلم بالسنة والكتاب كأنها مسجد الضرر ضد الإسلام، فالله يقول في نبيه خاتم النبيين، وهو يقولون في الشيخ التجاني هو الختم وهو لبنة التمام للأولياء فحجروا على الله ملكه وقطعوا المدد المحمدي وهم لا يباليون أو لا يشعرون، وحتى أن شعروا بالمقصد يبرر الواسطة، وإذا سمعوا أن النبي أفضل النبيين قالوا أن التجاني رجله على رقبة كل ولي لله، بهذه العبارة الجافة من كل أدب الجارحة لعواطف كل مسلم لأن الولي في عرفهم يشمل النبي إذ يقولون أن ولاية النبي أفضل من نبوته، ولا يباليون أن يكون أصابهم أفضل من أبي بكر وعمر والعشرة المبشرين بالجنة الذين كانوا يخافون الحساب ولا يأمنون العقاب، ولم يكن عندهم بشارة بالنجاة منهما، إذ لا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون)).

دعاء الإسلام إلى الجِدِّ ومحاسبة النفس والعمل على الخوف والرجاء في جميع نواحي الحياة الدنيا على أن يكون ذلك على السداد والإخلاص ليكون ذخراً لسعادة الأخرى فجاءت عقيدة ضمان الشيخ ودخول الجنة بلا حساب هادمة لذلك كله وقد ظهرت آثارها بالفعل كما حكاها الأستاذ الحجوري فيما يلي:

((حكي لي بعض القضاة قال: كان في محكمتي تسعون عدلاً في البادية، وقد تقصيت أخبار الصالح والپالغ منهم لأعلم مقدار ثقتي بهم في حقوق المسلمين فوجدت عشرين منهم متساهلين لا يؤتمنون على الحقوق، وحين دقت النظر في السبب تبين لي أنهم جميعاً تجانيون، فبقيت متحيراً حتى انكشف لي أن السبب هو أنكالهم على أنه لا حساب ولا عقاب يترصدهم فانتزع الخوف من صدورهم)).

هذا في العدول وهم من أهل العلم فكيف بالعامّة؟ فهذه الطريقة ما وضعت إلا لهدم الإسلام ولا اجزم بأن صاحبها هو الذي وضعها هذا الوضع فقد يكون فيمن أنصل به من كاد هذا الكيد، ودسّ، وليس مثل هذا الكيد جديداً على الإسلام، قال الإمام ابن حزم في كتاب ((الأحكام)) ج ٣ ص ٢١: ((إن هذه الملة الزهراء الحنيفة السمحة كيدت في وجوه حمة، وبغيت لها الغوائل من طرق شتى، ونصبت لها الحبائل من سبل خفية، وسعي عليها بالحيل الغامضة وأشد هذه الوجوه سعي من تزيا بزيمهم، وتسمى باسمهم ودسّ لهم سم الأسود، في الشهد والماء البارد، فلطف لهم من مخالفة الكتاب والسنة، فبلغ ما أراد ممن شاء الله تعالى خذلانه، وبه تعالى نستعين من البلاء، ونسأله العصمة بمنه، لا إله إلا هو)).

### (كلمة إلى العلماء)

[ وفي مقدمتهم صديقي العلامة الأستاذ البشير النيفر التونسي ] .

إنني ادعوا كل عالم تجاني إلى النظر في فصول السؤال والجواب فإن اقروا ما انكرناه فليعلنوا اقرارهم له، وإذا انكروا ما انكرناه فليعلنوا انكارهم له، يصرحوا:

١- بأن (صلاة الفاتح) ليست من كلام الله.

٢- وأنها ليست مثل الصلاة الإبراهيمية.

٣- وأن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - لم يعلمها لصاحب طريقتهم.

٤- وأن لا فضل له ولا لا تبعاعه إلا بتقوى الله.

٥- وأن المنتسب إلى طريقتهم لا يمتاز من المسلمين عن غير المنتسب إليها.  
ومن لم يصرح بهذا بآء بوزره ووزر الهالكين من الجاهلين وكان عليه أثم الكاتمين من العالمين وحسبنا الله  
ونعم الوكيل.

ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق وأنت خير الفاتحين [٥][٦]

عبد الحميد بن باديس.

[١] أحزاب وأورد التجاني ١٢ تحقيق محمد الحافظ

[٢] انظر جواهر المعاني ١٣٦/١

[٣] راجع ج ٣ م ٥ من الشهاب.

[٤] كذا في الأصل والكلام ناقص وربما يكون أصله أو عنه.

[٥] ش : ج ٧ ، م ١٤ ، ص ٤٩ - ٥٧

غرة رجب ١٣٥٧ هـ - سبتمبر ١٩٣٨.

[٦] كتاب ابن باديس حياته وآثاره، جمع ودراسة: د.عمار الطالبي دار الغرب الإسلامي، ط. ٢ سنة ١٤٠٣ هـ، الجزء

الثالث، ص(١٤٢-١٧٤)